

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

واختاره الشيخ تقي الدين قال في شرح الإقناع والمراد بعد علاجها أي بالإماعة يؤيده قوله وقيل إن أُمِيعَت الحشيشة فهي نجسة وإلا فلا كما يدل عليه كلام الغزي في منظومته وهو أي القول بنجاستها إن أُمِيعَت حسن موافق للقواعد لأنها يصدق عليها أنها مائع مسكر وهو نجس قطعاً وما لا يؤكل من طير وبهائم مما فوق هر خلقة نجس كصقر وبوم وعقاب وحدأة ونسر ورخم وغراب البين والأبقع وكبغل وحمار وأسد ونمر وفهد وذئب وكلب وخنزير وابن آوي ودب وقرد وسمع هو ولد ضبع من ذئب وعسبار ولد ذئبة من ضبعان خلافاً للمغني فإنه قال والصحيح عندي طهارة البغل والحمار واستدل على طهارتهما بركوبه صلى الله عليه وسلم والمذهب نجاستهما إذا كانا أهليين وأما ما دون ذلك في الخلقة فهو طاهر كالنمس والنسناس وابن عرس والقنفذ والفأر وميتة ما يعيش في البر والبحر كضفدع وحية ووزغ نجسة لأن لها نفساً سائلة فتنجس بالموت ولا ينجس سمك وجراد وما لا دم له سائل بموت ويتجه طهارته ولو خرج منه دم بقطع عضوه إذا كان ذلك الدم مقوماً لجسده أصالة أي موجوداً فيه بأصل الخلقة لأنه يسير نادر لا إن كان الدم ونحوه كسباً كما لو انغمس في دم أو مائع نجس ثم مات بعد خروجه منه فميتة نجسة بلا ريب لتضمخه بالنجاسة ومثله علق مص دمًا لوجود عين النجاسة فيه وهو متجه